



كراسة الشروط والمواصفات لمنافسة

مشروع تقديم خدمات استشارية تقنية

م	البيان	التاريخ
1	تاريخ إصدار الكراسة(الدعوات)	2024/02/13م
3	التاريخ المتوقع للرد على الاستفسارات والأسئلة	خلال يومين عمل
4	الموعد النهائي لتسليم العروض	2024/02/19م تم التمديد إلى تاريخ 2024/03/07م
5	للاستفسار يرجى التواصل عبر القنوات التالية:	r.ibrahim@seu.edu.sa pmo.rsi@seu.edu.sa
6	الوقت المتاح للتسليم	من الساعة العاشرة صباحاً إلى الساعة الثانية مساءً
7	طريقة التقديم	عرض فني ومالي بظرفين منفصلين عليه اسم المشروع ونوع العرض فني أو مالي مرفق به أسم الشركة وصورة من السجل التجاري أو عن طريق البريد الإلكتروني المرفق
8	مكان تسليم العروض الورقية	معهد البحوث والدراسات الجامعة السعودية الإلكترونية- الدور الأول





الشروط العامة

- 1- يقدم العرض داخل مظروف مغلق ومكتوب عليه اسم المنافسة ومختومة جميع صفحاته بالختم الرسمي ويقدمها صاحب العرض أو مندوبة إلى معهد البحوث والدراسات بالجامعة السعودية الإلكترونية - الدور الأول في موعد لا يتجاوز التاريخ المحدد.
- 2- يعتبر العرض لا غيا إذا كانت أي من مستندات العرض غير مختومة من الجهة المقدمة للعرض.
- 3- يعتبر العرض لا غيا إذا تم تقديمه بعد التاريخ المحدد.
- 4- يجب على صاحب العرض المتقدم لتنفيذ الأعمال أن يتحرى قبل تقديم عرضه، عن طبيعة الأعمال المتقدم لها، والظروف المصاحبة للتنفيذ، ومعرفة كافة بياناتها وتفصيلاتها، وما يمكن أن يؤثر على فئات عرضه ومخاطر التزاماته.
- 5- تكون الأفضلية للمواد المنتجة وطنياً ومحلياً وما يعامل معاملتها من منتجات وخدمات الدول الأخرى في حالة تساوي العروض.
- 6- تقدم أسعار العرض بالريال السعودي.
- 7- للجامعة الحق في إلغاء بعض البنود أو تخفيضها إذا دعت الحاجة لذلك.
- 8- في حالة وجود شرط من الشروط الخاصة يتضمن تقديم عينة يعد العرض ناقصاً في حالة عدم تقديمها.
- 9- يجب إرفاق الأوراق الرسمية سارية المفعول وهي:
أ) صورة من شهادة تسديد الزكاة والدخل.
ب) صورة من السجل التجاري أو الترخيص.
ت) صورة من شهادة الانتساب إلى الغرفة التجارية
ث) صورة من شهادة التأمينات الاجتماعية
ج) صورة من شهادة مكتب العمل (السعودة).
ح) رخصة الاستثمار إذا كان المتنافس مرخصاً وفقاً لنظام (الاستثمار الأجنبي).
- 10- شهادة تصنيف في مجال الأعمال المتقدم لها إذا كانت قيمة العرض مما يشترط له التصنيف وفقاً للأحكام الواردة في نظام (تصنيف المقاولين).
- 11- **يجب تقديم العرض المالي بظرف خاص بحيث يحتوي على:**
أ) خطاب من قبلكم يوضح فيه المبلغ الكامل للمشروع وما يرد عليه من زيادة أو نقص.
ب) الأوراق الرسمية المطلوبة.





ت) أصل كراسة الشروط والمواصفات متضمنة جدول الكميات المسعر، على أن تكون جميع صفحاتها مختومة مع صورة منها.

12- **يجب تقديم العرض الفني بظرف خاص بحيث يحتوي على:**

- أ) نسخة من كراسة الشروط والمواصفات على أن تكون جميع صفحاته مختومة بدون ذكر الأسعار.
- ب) الكتلوجات (إن وجدت أو طلبت في الشروط الخاصة)
- ت) في حالة وجود شرط يتضمن تقديم (عينة، كتالوج،) يعد العرض ناقصاً في حالة عدم تقديمها.
- ث) صورة من شهادة التصنيف في مجال الأعمال المتقدم لها إذا كانت المنافسة وقيمة العرض مما يشترط له التصنيف وفقاً للأحكام الواردة في نظام (تصنيف المقاولين).
- ج) ما هو مطلوب في الشروط الخاصة للمنافسة.

13- للجامعة الحق في تخفيض أو زيادة (الكمية أو المدة) أو تجزئتها أو إلغائها إذا دعت الحاجة لذلك (قبل الترسية) دون إبداء الأسباب ودون اعتراض من مقدم العرض.

14- يجوز للجامعة أثناء سريان العقد زيادة (كمية أو مدة) البنود أو إنقاصها حسب النسبة التي يقررها نظام المنافسات والمشتريات الحكومية

15- في المنافسات التي تحتاج لتصنيف يجوز أن يقدم العرض من عدة مقاولين بالتضامن بينهم، وفقاً لشروط تصنيف المقاولين المتضامين، المشار إليها في نظام (تصنيف المقاولين)، ومع مراعاة الضوابط التالية:

- أ) أن يتم التضامن قبل تقديم العرض، وبموجب اتفاقية مبرمة بين الأطراف المتضامنة، ومصدقة من الجهة ذات الاختصاص بالتوثيق والتصديق كالعرفة التجارية الصناعية.
- ب) أن تتضمن اتفاقية التضامن التزام المتضامين مجتمعين أو منفردين، بتنفيذ كافة الأعمال والخدمات المطروحة في المنافسة.
- ت) أن توضح اتفاقية التضامن الممثل القانوني لطرفي التضامن أمام الجهة الحكومية، لاستكمال إجراءات التعاقد، وتوقيع العقد، والمسئولية عن التوقيعات والمخاطبات مع الجهة الحكومية.
- ث) تختم وتوقع وتائق العرض ومستنداته، من جميع المتضامين، ويرفق أصل الاتفاقية مع العرض.
- ج) لا يجوز لأحد المتضامين التقدم بعرض منفرد، أو التضامن مع متنافس آخر للمشروع نفسه.
- ح) لا يجوز تعديل اتفاقية التضامن بعد تقديمها دون موافقة الهيئة.
- خ) لا يجوز الكشط أو المحو في قائمة الأسعار كما لا يجوز لمقدم العرض شطب أي بند من البنود أو غيرها أو إجراء أي تعديل فيها مهما كان نوعه، كما أن أي تصحيح يجريه صاحب العرض عليها يجب إعادة كتابته رقماً وكتابة والتوقيع عليه وختمه، وإذا رغب مقدم العرض في وضع اشتراطات إضافية خاصة فعليه أن يبينها في خطاب خاص يرفق مع عطاءه على أن يشير إلى هذا الخطاب في العرض نفسه.

16- إذا بلغت فئات الأسعار التي جرى عليها التعديل أو المحو أو الطمس أكثر من 10% من قائمة الأسعار جاز استبعاد العرض.





- 17- لا يجوز لمقدم العرض أن يغفل أو يترك أي بند من بنود المنافسة، دون تسعير إلا إذا أجازت شروط المنافسة التجزئة.
- 18- في حالة عدم تعبئة أي حقل من حقول جداول الكميات سوف يتم تحميله على القيمة الإجمالية للعرض ويعتبر هذا موافقة من المقاول بذلك.
- 19- يجوز للجنة فحص العروض التوصية باستبعاد العرض إذا تجاوزت الأخطاء الحسابية في الأسعار بعد تصحيحها وفقاً لأحكام المادة الثانية والثلاثين الفقرة (د) من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية، أكثر من 10 % من إجمالي قيمة العرض زيادةً أو نقصاً.
- 20- يجوز للجامعة تجزئة هذه المنافسة متى كانت التجزئة في مصلحتها.
- 21- للجنة فحص العروض الحق في مراجعة الأسعار المقدمة إليها سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية اللازمة وإذا وجد اختلاف بين السعر المبين بالأرقام والسعر المبين بالكتابة فتكون العبرة بالسعر المبين بالكتابة وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وسعر مجموعها كانت العبرة بسعر الوحدة.
- 22- تعبئة جدول الكميات بالقلم الحبر والختم على كل صفحة من صفحاته.
- 23- تقدم الأسعار شاملة لجميع المصاريف.
- 24- لا يجوز تقديم عرض بديل أو مرادف إلا إذا تضمنت الشروط الخاصة للمنافسة ذلك.
- 25- يجوز للجامعة أثناء مدة العقد زيادة كمية البنود أو إنقاصها حسب النسبة التي يقرها نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.
- 26- مدة سريان العرض هي ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المطاريف.
- 27- للجامعة الحق في رفض أي بند من البنود الموردة إذا اتضح عدم مطابقتها لشروط ومواصفات الهيئة التي ارتبط بها المتعهد في عطاءه.
- 28- عند إغلاق المتعهد بالتعاقد سوف تكون الغرامات والجزاءات حسب ما يقتضيه النظام واللائحة التنفيذية للمشتريات الحكومية.
- 29- كل ما لم يرد به نص في هذه الشروط يطبق بشأنه ما حدد في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/128) وتاريخ 1440/11/13 هـ، ولائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (1242) وتاريخ 1441/3/21 هـ المعدلة بالقرار الوزاري رقم (3479) وتاريخ 1441/8/11 هـ وكل تعديل أو نظام أو لائحة تحل محلها.





أسم مقدم العطاء:

أسم مدير المؤسسة/ الشركة:

رقم صندوق البريد: () الرمز البريدي : ()
المدينة :

رقم الجوال:

رقم الهاتف:

رقم الفاكس:

ايميل التواصل الرسمي للشركة:

الختم الرسمي للمؤسس





نطاق العمل

مشروع تقديم خدمات استشارية تقنية

تمهيد:

توفر هذه الوثيقة مقدمة لنطاق العمل والخدمات المطلوبة لدمج لوحة بيانات قطاع خدمات الابتعاث مع لوحة بيانات برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث.

نطاق العمل

الهدف الأساسي هو دمج لوحة بيانات قطاع خدمات الابتعاث مع لوحة بيانات برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث لتشكيل لوحة مركزية متطورة وخلق هيكل تشغيلي متماسك وفعال والحرص على تجويد بيانات الابتعاث وتفعيل مؤشرات قطاع الابتعاث بشكل كامل لرفع الجودة التشغيلية وسرعة الاستجابة لمتطلبات أعمال الابتعاث بالإضافة الى تطوير اليات وأدوات المفاضلة الخاصة ببرامج الابتعاث. حيث تشمل لوحة بيانات قطاع خدمات الابتعاث المؤشرات والتقارير لمراحل الابتعاث المختلفة (مرحلة ما قبل الابتعاث – مرحلة أثناء الابتعاث – مرحلة ما بعد الابتعاث) ويستهدف نطاق العمل لدمج مؤشرات لوحة بيانات برنامج خادم الحرمين الشريفين والتي ستساهم بتغطية المؤشرات التشغيلية لبرنامج خادم الحرمين الشريفين والتقارير اليومية والأسبوعية والشهرية لقطاع الابتعاث وتطوير تجربة المستخدم لخلق سلاسة في استخدام لوحة البيانات لكافة متخذي القرار بالوزارة مع توفير التدريب ونقل المعرفة بعقد ورش عمل وانشاء الوثائق اللازمة لذلك.

1- فريق العمل المطلوب:

- يجب على مقدم الخدمة انشاء فريق متخصص يضم خبراء في مختلف المجالات ذات الصلة.
- تعيين قائد الفريق المسؤول عن التنسيق واعداد التقارير.
- فريق الدعم والتطوير يتواجد بمقر الوزارة طيلة مدة المشروع.

2- التقارير الشهرية

- تقارير شهرية وأسبوعية وقد يتم طلب تقارير في أي وقت من قبل مدير المشروع
- مراجعات دورية مع فريق الوزارة لتقييم فعالية الاداء.
- توثيق التحسينات المحددة والحلول المقترحة.

3- الأنظمة المطلوبة:

- تطوير لوحات البيانات والدمج مع اللوحات الأخرى ويتضمن ذلك تطوير واطافة واجهات ومؤشرات لقطاع الابتعاث.
- يتعين على مزود الخدمة تقديم قائمة مفصلة بالأدوات والتقنيات التي يعتزم استخدامها لتسهيل أنشطة نظام المفاضلة.

- تشغيل الأنظمة وتوفير الدعم الفني والتقني بهدف اكمال آليات استخراج التقارير التشغيلية والاستراتيجية.

4- التدريب ونقل المعرفة:

- التدريب التعاوني مع منسوبي قطاع الابتعاث ونقل المعرفة فيما يخص لوحة البيانات والمؤشرات والتقارير





• يتعين على مزود الخدمة تقديم ورش عمل بشكل اسبوعي لنقل المعرفة والتدريب وتقديم المستندات اللازمة

لذلك.

المخرجات الرئيسية:

الكمية	المحتويات
-	<ul style="list-style-type: none">• تطوير لوحات البيانات والدمج مع اللوحات الأخرى تتضمن تطوير وإضافة واجهات ومؤشرات لقطاع الابتعاث (إضافة المؤشرات المطلوبة لمتخذي القرار في لوحة بيانات برنامج خادم الحرمين الشريفين مع لوحة بيانات قطاع خدمات الابتعاث لمرحلة ما قبل الابتعاث مع الحرص على تطوير تجربة المستخدم للوحة بيانات قطاع خدمات الابتعاث وتحسين واجهات ومؤشرات لوحة بيانات قطاع خدمات الابتعاث بما يتناسب مع المتطلبات لمتخذي القرار)
تقرير شهري لكل شهر	<ul style="list-style-type: none">• تقارير شهرية تقارير شهرية تشمل المؤشرات الاستراتيجية والتشغيلية والإحصائيات والإنجازات لقطاع الابتعاث بجميع مراحله (ما قبل الابتعاث - اثناء الابتعاث - ما بعد الابتعاث))
تقارير 4 في الشهر	<ul style="list-style-type: none">• تقارير اسبوعية (تقارير اسبوعية تشمل المؤشرات الاستراتيجية والتشغيلية والإحصائيات والإنجازات لقطاع الابتعاث بجميع مراحله) ما قبل الابتعاث - اثناء الابتعاث - ما بعد الابتعاث))
2 (مستنديين)	<ul style="list-style-type: none">• تقارير جودة البيانات (الراهن وخطة التحسين) دراسة الوضع الراهن لجودة البيانات وخطة التحسين لضمان جودة بيانات عالية ومتكاملة))
نظام	<ul style="list-style-type: none">• حوكمة وتطوير نظام المفاضلة (تطوير نظام تقني لعملية المفاضلة في برنامج خادم الحرمين الشريفين وحوكمة إجراءات المفاضلة وتجديدها)





5. الشروط العامة:

5.1 فترة المشروع

من المتوقع الانتهاء من مهام المشروع المذكورة في نطاق المشروع خلال 6 أشهر.

5.2 كفاءات الشركة الاستشارية

من المتوقع أن تقدم الشركة الاستشارية معلومات بشأن كفاءاتها ومؤهلاتها لتنفيذ المشروع. قد يشمل ذلك تعزيز النطاق، وتوضيح النهج المحتمل، ووصف الممارسات والمراجع والتوصيات الأخرى، واقتراح فريق المشروع.

